

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾

السؤال الأول:

- (١٠ درجات) (١) ما معنى كل من: (يقتروا - قواماً) .
- (٢٠ درجة) (٢) استخرج من الآية السابقة: (قلقلة صغرى - إظهار شفوي) .
- (١٠ درجات) (٣) اذكر دليلاً قرآنياً يأمرنا بالتثبت من الأخبار .
- (٢٠ درجة) (٤) عرف اليمين المنعقدة، و ما هي كفارتها؟
- (٢٠ درجة) (٥) أجب بعبارة (صح) أو (خطأ) لكل مما يلي:
- أ. تجوز الوصية بنصف المال. ()
- ب. يحرم الزواج بالبنت بمجرد العقد على أمها. ()
- (٢٠ درجة) (٦) ما هما شرطتا الرضاع المحرم؟

السؤال الثاني:

- (٢٠ درجة) (١) أتمم من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ عَمِيَانًا﴾ .
- (٢٠ درجة) (٢) عدد شروط التوبة الصادقة.

السؤال الثالث:

- (٢٠ درجة) (١) أعط الحكم في المسألتين التاليتين:
- أ. أوصى بمبلغ من ماله لابنه الأصغر.
- ب. تزوج امرأة فاكتشف فيما بعد أنها أخته من الرضاع.
- (٢٠ درجة) (٢) عدد المحرمات بسبب المصاهرة.
- (٢٠ درجة) (٣) اكتب المصطلح المناسب لكل مما يلي:
- أ. إظهار الصدقة لكسب مدح الناس.
- ب. رفع الصوت و السبُّ عند الخلاف.